شذرات من كتاب العمل الإسلامي (من أقوال ابن تيمية)
ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قائلاً : " إن من القواعد العظيمة التي هي جماع الدين تأليفَ القلوب واجتماعَ الكلمة وصلاحَ ذات البين ، فإن الله يقول { فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم } ويقول { واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ... } وأمثال ذلك من النصوص التي تأمر بالجماعة والائتلاف وتنهى عن الفرقة والاختلاف ، وأهل هذا الأصل هم أهل الجماعة ، كما أن الخارجين عنه هم أهل الفرقة ".

ويقول أيضاً : " من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الأمر بالائتلاف والاجتماع والنهي عن الاختلاف والفرقة ".

ويقول أيضاً في أسباب الفرقة وأسباب الاجتماع ونتائج كل منهما : " إن سبب الاجتماع والألفة جمع الدين والعمل به كله ... وسبب الفرقة ترك حظ مما أمر العبد به والبغي بينهم ".

" ونتيجة الجماعة رحمة الله ورضوانه وصلواته وسعادة الدنيا والآخرة وبياض الوجوه ... ونتيجة الفرقة عذاب الله ولعنته وسواد الوجوه وبراءة الرسول منهم ".

ويقول أيضاً في نفس الموضوع : " فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء ، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا ، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا ، فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب ".

ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قائلاً : " إن من القواعد العظيمة التي هي جماع الدين تأليفَ القلوب واجتماعَ الكلمة وصلاحَ ذات البين ، فإن الله يقول { فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم } ويقول { واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ... } وأمثال ذلك من النصوص التي تأمر بالجماعة والائتلاف وتنهى عن الفرقة والاختلاف ، وأهل هذا الأصل هم أهل الجماعة ، كما أن الخارجين عنه هم أهل الفرقة ".

ويقول أيضاً : " من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الأمر بالائتلاف والاجتماع والنهي عن الاختلاف والفرقة ".

ويقول أيضاً في أسباب الفرقة وأسباب الاجتماع ونتائج كل منهما : " إن سبب الاجتماع والألفة جمع الدين

والعمل به كله ... وسبب الفرقة ترك حظ مما أُمر العبد به والبغي بينهم ".

" ونتيجة الجماعة رحمة الله ورضوانه وصلواته وسعادة الدنيا والآخرة وبياض الوجوه ... ونتيجة الفرقة عذاب الله ولعنته وسواد الوجوه وبراءة الرسول منهم ".

ويقول أيضاً في نفس الموضوع : " فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء ، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا ، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا ، فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب ".

يقول ابن تيمية رحمه الله معلقاً على هذا الحديث : " فإذا كان من يقضي بين الناس في الأموال والدماء والأعراض إذا لم يكن عالماً عادلاً كان في النار ، فكيف بمن يحكم في الملل والأديان ، وأصول الإيمان ، والمعارف الإلهية والمعالم الكلية بلا علم ولا عدل ".

ابن تيمية رحمه الله عن هؤلاء إن همهم: " أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نُسِبَ إليهم لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ، بل يغضبون على من خالفهم وإن كان مجتهداً معذوراً لا يغضب الله عليه ، ويرضون عمن يوافقهم وإن كان جاهلاً سيئ القصد ليس له علمٌ ولا حسن قصد ، فيفضي هذا إلى أن يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله ، ويذموا من لم يذمه الله ورسوله ، وتصير موالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله ... ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس ".

وكأن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى يصف بكلامه هذا حال العديد ممن ينتسبون إلى العمل الإسلامي اليوم ، وليس لهم ميزان لمعرفة الحق إلا الهوى والظن والجهل ، وليس عندهم من وسائل الإقناع إلا التعصب الأعمى والبغي المقيت ، ويشارك أهلَ الأهواء والبدع في هذا المنهج من فتنوا بالسلاطين وما عندهم من مال ، وما لديهم من نفوذٍ وجاه .

ابن تيمية رحمه الله في شأن من يوالي طائفته أو زعيمه ولاءاً مطلقاً في الحق والباطل ، ومبيناً حكمه : " من مال مع صاحبه –سواء كان الحق له أو عليه- فقد حكم بحكم الجاهلية وخرج من حكم لله ورسوله ".

ويقول رحمه الله مبيناً المنهج الصواب في هذا الموضوع : " والصواب أن يحمد من حال كل قوم ما

حمده الله ورسوله ، كما جاء به الكتاب والسنة ، ويذم من حال كل قوم ما ذمه الله ورسوله كما جاء به الكتاب والسنة ".

يقول ابن تيمية رحمه الله في هذه الآية : " فوصف اليهود بأنهم كانوا يعرفون الحق قبل ظهور النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما جاءهم من غير طائفة يهوونها لم ينقادوا له ، وهذا يبتلى به كثير من المنتسبين إلى طائفة في العلم أو الدين ، أو إلى رئيس معظم عندهم ، فإنهم لا يقبلون من الدين لا فقها ولا رواية إلا ما جاءت به طائفتهم ".

ورحم الله ابن تيمية حيث يقول بعد أن فَنَدَ دعاوى المتعصبين الذين يمتحنون الناس بالولاءات العصبية والمذهبية: " فكيف يجوز مع هذا لأمة محمد صلى الله عليه وسلم أن تتفرق وتختلف حتى يوالي الرجل طائفة ويعادي أخرى بالظن والهوى ... فهذا فعل أهل البدع كالخوارج الذين فارقوا جماعة المسلمين واستحلوا دماء من خالفهم ، أما أهل السنة فهم معتصمون بحبل الله ".

ويقول ابن تيمية رحمه الله : " إن كثيراً من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها ، وإما لرأي رأوه ، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم ، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله تعالى : { ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا } ، وفي الصحيح أن الله قال قد فعلت ".

ويقول رحمه الله في شأن المجتهدين من الصديقين والشهداء والصالحين : " وأما ما اجتهدوا فيه فتارةً يصيبون وتارةً يخطئون ، فإذا اجتهدوا وأصابوا فلهم أجران ، وإذا اجتهدوا وأخطئوا فلهم أجر على اجتهادهم وخطؤهم مغفورٌ لهم .

"وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين ، فتارة يغلون فيهم ويقولون إنهم معصومون ، وتارة يجفون عنهم ويقولون إنهم باغون بالخطإ ، وأهل العلم والإيمان لا يعصمون ولا يؤثمون ، ومن هذا الباب تولد كثيرٌ من فرق أهل البدع والضلال ".

ويقول أيضاً: " ومن جعل كل مجتهد في طاعة اخطأ في بعض الأمور مذموما معيباً ممقوتاً ، فهو مخطىء ضال مبتدع ".

ويقول في بيان أعذار بعض من خالف معتقد أهل السنة والجماعة بعد أن بين هذا المعتقد رحمه الله : "

وليس كلُ من خالف في شيء من هذا الإعتقاد يجب أن يكون هالكاً ، فإن المنازع قد يكون مجتهداً مخطئاً يغفر الله خطأه ، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به الحجة ، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته ، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك ، فهذا أولى ".

هذه مواقف علماء الأمة من أخطاء المخطئين في مسائل مهمة يلتمسون الأعذار للمخطئين ويبينونها ، فكيف لا يسعنا نحن اليوم أن نتغافر ونلتمس الأعذار لبعضنا في مسائل فرعية واجتهادية أقل شأناً بكثير من تلك المسائل ؟! خاصة أننا في وقت طغى فيه الكفر الأكبر ، وبغى العدو الأخطر ، الأمر الذي يستدعي تبريد حرارة الخلافات المحتملة بيننا ، وتوحيد الجهود والكلمة .

ابن تيمية رحمه الله في نفس المعنى : " ومما يتعلق بهذا المعنى أن يُعلَم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة أهل البيت وغيرهم ، قد يحصل منه نوعٌ من الاجتهاد مقروناً بالظن ونوع من الهوى الخفي ، فيحصل بذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه وإن كان من أولياء الله المتقين .

" ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين : طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه ، وطائفة تذمه فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه ، بل في بره وكونه من أهل الجنة ، بل في إيمانه حتى تخرجه من الايمان ، وكلا هذين الطرفين فاسد ... ومن سلك طريق الاعتدال عظّم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه ، وأعطى الحق حقه فيعظم الحق ويرحم الخلق ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات ، فيُحمدُ ويُذَمُ ويُثابُ ويُعاقبُ ، ويحب من وجه ويُبغِضُ من وجه ، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم ".

ابن تيمية رحمه الله : " وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله : { فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خيرٌ وأحسنُ تأويلاً } وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة ، وربما اختلف قولهم في المسألة

العلمية والعملية ، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين ، نعم من خالف الكتاب المستبين ، والسنة المستفيضة ، أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يعذر فيه ، فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع ".

وضرب رحمه الله أمثلة لما جرى فيه الخلاف بما جرى بين عائشة رضي الله عنها وغيرها من الصحابة ، فقد " أنكرت أن يكون الأموات يسمعون دعاء الحي لما قيل لها إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) فقالت إنما قال إنهم ليعلمون الآن أن ما قلتُ لهم لحق . ومع هذا فلا ريب أن الموتى يسمعون خفق النعال كما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام ...) وأم المؤمنين تأولت والله يرضى عنها . وكذلك معاوية قيل عنه في أمر المعراج إنه قال إنما كان بروحه ، والناس على خلاف معاوية ، ومثل هذا كثير .

ويضرب ابن تيمية رحمه الله أمثلة أخرى للاختلاف في الأحكام ، فيقول " وكذلك تنازع المسلمون في الوضوء من خروج الدم بالفصاد والحجامة والجرح والرعاف والقيء ... وكذلك تنازعوا في كثير من مسائل الفرائض ... ومسائل الطلاق والإيلاء ... وفي كثير من مسائل العبادات في الصلاة والصيام والحج وفي مسائل زيارات القبور ... وتنازعوا في السلام على النبي صلى الله عليه وسلم هل يسلم عليه في المسجد وهو مستقبل القبلة ؟ أو مستقبل الحجرة ؟ وهل يقف بعد السلام يدعو له أم لا ؟ ".

ومع كل هذا الخلاف في هذه المسائل الكثيرة بين السلف ، فإنه لم يبدع بعضهم بعضاً ولا كفَّره ولا فسَّقه .

يقول ابن تيمية رحمه الله : " وما زال كثيرٌ من السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحدٌ منهم على أحد لا بكفر ولا فسق ولا معصية ".

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا المنهج : " ولما كان أتباع الأنبياء هم أهل العلم والعدل ، كان كلام أهل الإسلام والسنة مع الكفار وأهل البدع بالعلم والعدل لا بالظن وما تهوى الأنفس ".

ويقابل هذا المنهج المنصف العادل الذي هو منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على مخالفيهم منهج أهل

الأهواء والبدع الذين يقول عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وأما أهل البدع فهم أهل أهواء وشبهات يتبعون أهواءهم فيما يحبونه ويبغضونه ، ويحكمون بالظن والشبه ، فهم يتبعون الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى ".

وعندما طبق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا المنهج منهج العدل والإنصاف على الفرق البدعية والكلامية ، فإنه أظهر إنصافاً كبيراً ، ذكر من خلاله محاسن هذه الفرق مع مساوئها بميزان منصف ، فذكر من محاسنها أن كثيراً منها ذهب إلى بلاد الكفار فأسلم على يديه خلقٌ كثير وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين وهو خيرٌ من أن يكونوا كفاراً ".

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن درجات المخالفين للسنة وتفاوتهم في المخالفة بأن : " منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة ، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة ... ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولاً يفارقون به جماعة المسلمين يوالون عليه ويعادون كان من نوعاً الخطأ ، والله سبحانه يغفر للمؤمنين خطأهم في ذلك ".

وقد أشار إلى هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فبعد أن ذكر ما كان من ظهور الحق وقيام الأدلة عليه في عهد الإسلام الأول قال : " فلما طال الزمان خفي على كثير من الناس ما كان ظاهراً لهم ، ودق على كثير من الناس ما كان جلياً لهم ، فكثر من المتأخرين مخالفة الكتاب والسنة ، ما لم يكن مثل هذا في السلف ، وإن كانوا مع هذا مجتهدين معذورين يغفر الله لهم خطاياهم ويثيبهم على اجتهادهم ، وقد يكون للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملها في ذلك الزمان ، لأنهم كانوا يجدون من يعينهم على ذلك ، وهؤلاء المتأخرون لم يجدوا من يعينهم على ذلك ".

يقول ابن تيمية رحمه الله عن الجهمية إنهم : " قد خفي كثير من مقالاتهم على كثير من أهل الإيمان حتى يظن أن الحق معهم لما يوردونه من الشبهات ، ويكونُ أولئك المؤمنون مؤمنين بالله واليوم الآخر باطناً وظاهراً ، وإنما التبس عليهم واشتبه هذا كما التبس على غيرهم من أصناف المبتدعة ، فهؤلاء ليسوا كفاراً قطعاً ، بل يكون منهم الفاسق والعاصي وقد يكون منهم المخطيء المغفور

له ، وقد يكون معهم من الإيمان والتقوى ما يكون معهم من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه ".

هذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في شأن من التبست عليه أقوال الجهمية التي تعتبر كفراً في بعضها ، فكيف بمن التبس عليه الحق ، وأخذ بأقوال بعض المنتسبين لأهل السنة والجماعة يعتقد أنها هي السنة والحق ؟.

في هذا المقام يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية ، قال تعالى : { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ، إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم } فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغي ... وليعلم أن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدي عليك والكافر تجبُ معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك.

يقول ابن تيمية رحمه الله : " فالهجرة الشرعية هي من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله ، فالطاعة لا بد أن تكون خالصة لله تعالى وأن تكون موافقة لأمره ، فتكون خالصة لله صواباً ، فمن هجر لهوى في نفسه أو هجر هجراً غير مأمور به كان خارجاً عن هذا ، وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه ظانة أنها تفعله طاعة لله ... فينبغي أن يفرق بين الهجر لحق الله وبين الهجر لحق نفسه ، فالأول مأمور به والثاني منهي عنه ".

يقول ابن تيمية رحمه الله : " فالهجران قد يكون مقصوده ترك سيئة البدعة ... وقد يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد والنهي عن المنكر وعقوبة الظالمين ... فإذا لم يكن في هجرانه انزجار أحد ولا انتهاء أحد بل يطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم تكن هجرة مأموراً بها ".

يقول ابن تيمية رحمه الله : " وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم ، فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله ، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يُفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر والهاجر ضعيف بحيث تكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يُشرع الهجر بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر

والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف ؛ ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتألف قوماً ويهجر آخرين [فهجر الثلاثة الذين خُلفوا وتألف آخرين كانوا سادة مُطاعين في عشائرهم] وجواب الأئمة كأحمد وغيره مبنيٌ على هذا الأصل ... وإذا عُرِفَ مقصود الشريعة سُلِكَ في حصوله أوصل الطرق إليه ".

يقول ابن تيمية رحمه الله : " ... فبهذا ونحوه رأى المسلمون أن يهجروا من ظهرت عليه علامات الزيغ من المظهرين للبدع الداعين إليها ، والمظهرين للكبائر ، فأما من كان مستتراً بمعصيته أو مسراً لبدعة غير مكفرة ، فإن هذا لا يُهجر ، وإنما يُهجر الداعي إلى البدعة ، إذ الهجر نوع من العقوبة ، وإنما يعاقب من أظهر المعصية قولاً وعملاً ".

ويقول رحمه الله : " وأما من أظهر لنا خيراً ، فإننا نقبل علانيته ونكلُ سريرته إلى الله تعالى فإن غايته أن يكون بمنزلة المنافقين الذين كانت النبي صلى الله عليه وسلم يتقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله تعالى . لما جاءوا إليه عام تبوك يحلفون ويعتذرون ".

" ولهذا كان الإمام أحمد وأكثر من قبله وبعده من الأئمة كمالكِ وغيره لا يقبلون رواية الداعي إلى بدعته ، ولا يجالسونه بخلاف الساكت . وقد أخرج أصحاب الصحيح عن جماعات ممن رُمِيَ ببدعة من الساكتين ، ولم يخرجوا عن الدعاة من البدع ".

ابن تيمية عن حقيقة هذا النوع من الاختلاف : " واختلاف التنوع على وجوه ، منه ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقاً مشروعاً ، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة ، حتى زجرهم عن الاختلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : [كلاكما محسنٌ]

يقول ابن تيمية رحمه الله إعمالاً لهذا الفقه : " فإذا تعذر إقامة الواجب من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيرٌ من العكس ، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل ، وكثيرٌ من أجوبة الإمام أحمد وغيره خرج على سؤال سائلٍ قد علم المسؤول حاله ، أو خرج خطاباً لمعين قد عُلِمَ حاله ، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يثبت حكمها في نظيرها ".

ابن تيمية رحمه الله : " ... كلٌ منهم يقوم مقام الأنبياء في القدر الذي ناب عنهم فيه ، هذا في العلم والمقال ، وهذا في العبادة والحال وهذا في الأمرين جميعاً ".

ويقول عنهم في موضعٍ آخر : " فيهم الصديقون والشهداء والصالحون ، ومنهم أعلام الهدى ومصابيح الدجى ... وفيهم الأبدال الأئمة الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم ".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا ما أنزل الله تعالى في قوله : { فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول } ، وكانوا يتناظرون في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين ".

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن حالهم : " وما زال كثيرٌ من السلف يتنازعون في هذه المسائل ولم يشهد أحدٌ منهم على أحدٍ لا بكفرٍ ولا فسقٍ ولا معصيةٍ ".

يقول ابن تيمية رحمه الله عن الأمور التي هي من موارد الاجتهاد التي تنازع فيها أهل العلم والإيمان : " فهذه الأمور قد تكون قطعية عند بعض من بين الله له الحق فيها ، لكنه لا يمكنه أن يلزم الناس بما بان له ولم يبن لهم ... وقد تكون اجتهادية عنده أيضاً ، فهذه تسلم لكل مجتهد ومن قلده ... بحيث لا ينكر ذلك عليهم ".